فيه اعاجيب كثيرة وارى الملايكة يطوفون بالبيت على صور شتى لا ينقطعون ذلك ولو قلت كل ما رايت لصغرت عنه عقول قوم ليسبوا مومنين قال سهل رضي الله عنه فقلت له اسالك بالله الا ما اخبرتني بشي من ذلك فقال ما من ولي لله عز وجل صحت ولايته الا وهو يحضر هذا البلد في ليلة كل جمعة لا يتاخر عنه فمقامي ههنا لاجل من اراه منهم ولقد رايت رجلا يقال له مالك بن قاسم الجيلي وقد جا ويده فيها اثر الطعام فقلت له انك قريب عهد بالاكل فقال استغفر الله فاني منذ اسبوع لم اكل شيا ولكني اطعمت والدي واسرعت لالحق صلاة الفجر وبينه وبين الموضع الذي جا منه تسعماية فرسخ فهل انت مومن بذلك فقلت نعم فقال الحمد لله الذي اراني مومنا وقدر التسعماية فرسخ ماية وسبع عشرة مرحلة وذلك مسيرة ثلاثة اشهر وتسعة وعشرين يوما في مجرد سير النهار دون الليل او الليل دون النهار والله اعلم **وما احسن قول الابوصيري رحمه الله**

في وصفها من الهمزية

هذه عدة المنازل لا ما . عد منه السماك والعوا آ
فكاني بها ارحل من مكة . شمسا سماوها البيدا
موضع البيت مهبط الوحي ماو . الرسل حيث الانوار حيث البها
حيث فرض الطواف والسعي . والحلق ورمي الجمار والاهدا
حبذا حبذا معاهد منها . لم يغيرها تهن البلا
حرم امن وبيت حرام . ومقام فيه المقام تلا

حكم المجاورة بمكة

وفي الفتاوى عن ابي حنيفة رضي الله عنه انه كره المجاورة بها قيل لان السيات تتضاعف كالحسنات كما قال ابن عباس رضي الله عنهما لان اذنب سبعين ذنبا في غير مكة احب الي من ان اذنب ذنبا واحدا بها **قال** ابن مسعود رضي الله عنه ما من بلد يواخذ العبد فيه بالهمة قبل العمل الا مكة وتلا قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وذلك من جهة انه علق الوعيد بمجرد الارادة وهذا راي المتورعين الخايفين من العلما رضي الله عنهم وقيل لان المجاورة تسكن حرقة القلب في الاحترام

ويكون

ويكون اشتياقه الى اهله ووطنه اكثر وفي تركها بقا زيادة الاحترام والغرام وتخصيص دوام الاشتياق بالبيت الحرام والاولى التفصيل دون الاطلاق وبه يحصل بين القولين الوفاق لان ذلك يختلف باختلاف القلوب والاحوال ويتفاوت بتفاوت همم الرجال **واذا** حج حجة الاسلام فصدقة التطوع بعد ذلك افضل من حج التطوع عند محمد والحج افضل عند ابي يوسف رحمهما الله تعالى وكان ابو حنيفة رضي الله عنه يقول بقول محمد فلما حج وراى ما فيه من انواع المشقات الموجبة لتضاعف الحسنات رجع الى قول ابي يوسف رحمه الله تعالى

فروع من مسايل الحج المهمة

مطلب ذكر ما جا في عدد حج النبي صلى الله عليه وسلم

روى الترمذي من حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلاث حجج حجتين قبل ان يهاجر وحجة بعدما هاجر معها عمرة **وروى** الحاكم وابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه الصلاة والسلام حج قبل ان يهاجر ثلاث حجج **وروى** الحاكم باسناد صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم حج قبل ان يهاجر حججا **وقال** ابن الجوزي حج حججا لا يعلم عددها **وقال** ابن الاثير كان عليه الصلاة والسلام يحج كل سنة قبل الهجرة **وقد** اختلفت روايات الصحابة رضي الله عنهم في حجه عليه الصلاة والسلام حجة الوداع هل كان مفردا او متمتعا او قارنا وروي كل منها في البخاري ومسلم وغيرهما وصحح النووي انه كان قارنا والله اعلم **وفي الخلاصة** لا يخرج للحج اذا كره من وجب احد ابويه ولم يكونا مستغنيين عنه وكذا زوجته ومن عليه نفقته من محارمه فان كره خروجه واحد منهم كره له الخروج والمراة لا تحج التطوع الا باذن زوجها فلو احرمت بغير اذنه كان له ان يحللها بالجماع او غيره كصوم التطوع وكذا اذا كان الابن امرد صبيح الوجه للاب ان يمنعه من الحج حتى يلتحي وان كان الطريق مخوفا لا يخرج وان لم يكن امرد فان لم يوجد شي من ذلك مما ذكر واستغنى عنه ابواه فليحج الفرض وان لم يرض ابواه لان حج الفرض افضل من بر الوالدين **وفي النوازل** الحج راكبا افضل من الماشي لانه المشروع من فعله عليه الصلاة والسلام ولان المشي يجهد الانسان ويسيء خلقه والله اعلم **مسايل شتى** يكثر وقوعها ويعظم نفعها **اعلم** انه كما يجوز للمسافر القصر فيجوز له ان يتنفل على دابته الى

مسايل شتى متعلقة بسفر الحج وغيره من الاسفار

Copyright King Saud University